Araştırma Makalesi /Research Article
Geliş Tarihi:30/03/2022-Kabul Tarihi:18/12/2022

Recep Tayyip Erdoğan Üniversitesi
İlahiyat Fakültesi Dergisi 22 (2022), 236-254
Doi: https://doi.org/10.32950/rteuifd.1095618

مراسم الزواج عند العرب في عصري الجاهلية وصدر الإسلام

Mücahit ELHUT[*] **Bakhtyar A. MOHAMMED**[**]

Atıf/Cite as: Elhut, Mücahit-Mohammed, Bakhtyar A. "Merâsimu'z-zevâc 'inde'l-'Arab fî 'asryi'l-câhiliyye ve sadri'l-İslâm". *Recep Tayyip Erdoğan Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi* 22 (2022), 236-254.

Cahiliye ve İslam'ın İlk Döneminde Araplarda Evlilik Merasimi

Öz: İslamiyet'ten önce Araplar, düzenledikleri törenlerle evliliğe atfettikleri kutsiyeti gösterme gayretinde olmuşlardır. İslâmiyet'in gelişiyle birlikte evlilik daha büyük bir ehemmiyet kesbetmiştir. Böylece İslâmiyet, evliliğin sadece genç bir erkek ile genç bir kız arasındaki bir ilişkiden ibaret olmayıp evvelinin dünya hayatı ve Allah katında varacağı noktanın ise hesap günü olduğunu ortaya koymuştur. Nitekim koca bir çobandır (hâmîdir) ve güttüğü sürüsünden (korumakla yükümlü olduklarından) sorumludur. Evlilik törenleri, halklar ve milletler arasında görülen farklılıklarıyla birlikte günümüze kadar gelmiş olup hâlen varlığını sürdürmektedir. Bu sebeple, İslâmiyet öncesi ve sonrasında nişanlılığın başlangıcı ve sonrasındaki süreç, gelin ve damat arasındaki ilişki ile gerdek gecelerine dair bilgileri derleyerek evlilik törenleri hakkındaki tespitlerimizi ortaya koymayı amaçladık. Aynı zamanda bu törenlerin evliliği özendirici veya evlilikten uzaklaştırıcı etkilerinin olup olmadığını ve bir şölen havası şeklinde geçip geçmediğini ya da bir yardımlaşma ve dayanışma fırsatı mı sunduğu yoksa günümüzdeki gibi ağır yükü ve zorlukları nedeniyle evlilikten soğutan bir etken mi olduğunu tespit edip açıklamayı hedefledik. Bu hedefimize ulaşmak amacıyla tarihi kaynakların izini sürdük ancak onlarda net bilgilere rastlayamadığımızdan konumuza daha parlak ışık tutan hadis, edebiyat vb. eserlere başvurduk. Söz konusu kaynaklardan yararlanırken de tarihsel dönemlerin gerçekliklerini dikkate aldık. Araştırmamızın aşamaları şu şekilde olmuştur: Giriş bölümünde evliliğin kavramsal ve terminolojik tanımı yapıldıktan sonra çalışmamız iki bölüme ayrılmıştır. Birinci bölümde karı-kocanın şartları ile yararlarına ve zararlarına olan durumlar, ikinci bölümde ise evlilik törenleri ve kutlamaları ele alınmıştır.

Anahtar Kelimeler: İslamda evlilik, evlilik törenleri, cahiliye, asr-ı saadet.

[*] Dr. Öğr. Üyesi, İbrahim Çeçen Üniversitesi, İslami İlimler Fakültesi, Arap Dili ve Belağatı Anabilim Dalı, Ağrı, Türkiye, melhut@agri.edu.tr, ORCID: www.orcid.org/0000-0002-8970-6661

[**] Arş. Gör, Salahaddin Üniversitesi, İslami ilimler Fakültesi, İslam Araştırmaları Dalı, Erbil, Irak, bakhtyar.mohammed@su.edu.krd, ORCID: www.orcid.org/0000-0002-3795-4452

Marriage Ceremonies of Arabs in the Age of Ignorance and the Early Times of Islam

Abstract: Before Islam, Arabs made an effort to show the sanctity they attributed to marriage with the ceremonies they organized. With the Emergence of Islam, marriage became more important. Thus, Islam has revealed that marriage is not just a relationship between a young man and a young girl, but also that the first point is the worldly life and the point that it will reach in the sight of Allah on the day of reckoning. As a matter of fact, a husband is a shepherd (protector) and is responsible for his flock (what they are responsible for protecting). Marriage ceremonies have survived to the present day with the differences seen between peoples and nations and still exist. For this reason, we aimed to reveal our findings about marriage ceremonies by compiling information about the beginning of the engagement and the process after the engagement, the relationship between the bride and groom, and their wedding night before and after Islam. At the same time, we aimed to determine and explain whether these ceremonies had the effect of encouraging or alienating marriage, whether it was like a feast, or whether it offered an opportunity for cooperation and solidarity, or was it a factor that alienated marriage due to its heavy burden and difficulties, as it is today. In order to achieve this goal, we followed the traces of historical sources, but since we could not find clear information in them, we turned to sources such as hadith and literature which shed a brighter light on our subject. We applied for the works. While making use of these sources, we took into account the realities of historical periods. The stages of our research were as follows: After the conceptual and terminological definition of marriage was made in the introduction, our study was divided into two parts. In the first part, the conditions of the husband and wife, their advantages and disadvantages, and in the second part, marriage ceremonies and celebrations are discussed.

Keywords: Marriage in Islam, marriage ceremonies, ignorance, the age of purity.

مراسم الزواج عند العرب في عصري الجاهلية وصدر الإسلام

الملخص: قبل الإسلام على إيراز قدسية الزواج عبر مراسم أقاموها، وجاء الإسلام فزاد الأمر اهتماما، وبين أن الزواج ليس علاقة بين شاب وفتاة فحسب، إنما الحياة الدنيا ومنتهاه عند الله في يوم الحساب، حيث يكون الزوج راع ومسؤول عن رعيته. وإن هذه المراسم لا تزال موجودة حتى يومنا الحاضر على اختلاف بين الشعوب والأمم، فأردت التعريف بهذه المراسم قديما، قبل الإسلام وبعده، ومن ذلك البدء بالخطبة وتوابعها، والعرس والعروس وكذا ليال السمر والسهر، وأردت توضيح مدى أثرها في الترغيب أو التنفير من الزواج، وهل كانت أعيادا احتفالية، وفرصا للتعاون والتعاضد، أم كانت كما في أيامنا هذه سببا في الرغبة عن الزواج لكثرة أعبائها وصعوباتها. ولقد تتبعت المصادر التاريخية لأصل إلى تبيين وعرض هذه المراسم فلم أرها بائنة فيها فعمدت إلى كتب الحديث والأدب ونحوها؛ لأبرز عرضها بأبهى حلة ومراعيا بذلك الوصف مع ما يناسب الحقبة التاريخية له، وقد جاء البحث في: مقدمة عرّفت بها بالزاوج مفهوما واصطلاحا، ومن ثم في مبحثين جاء الأول في شروط الزوج والزوجة وما لهما وما عليهما، والمبحث الثاني في مراسم الزواج واحتفالياته.

الكلمات المفتاحية: الزواج في الإسلام، مراسم الزاوج، الجاهلية، صدر الإسلام.

مدخل

نتطلع في بحثنا أن نستظهر حالة من الحالات الاجتماعية التاريخية التي كانت عليه العرب في أيامها، وهي عملية الزواج وما يحتويها من مراسم، ومن ثم نقف على شروط الزوج والزوجة، ونستجلي أن تبرز لنا صورة جلية من صور المجتمع العربي قبل الإسلام وبعده، ومدى تأثير الإسلام في هذا المجتمع ومراسمه التي كان يقيمها وخاصة

في الزواج، وبذلك تظهر لنا ثقافة هذا المجتمع وقابليته للتغير على الصعيد الفكري والعملي في حياته التي عاشها قبل الإسلام وبعده.

ولقد استعملنا في بحثنا المنهج الوصفي التحليلي، حيث نقوم بدراسة المراسم التي تعارف عليها العرب في الزواج في الجاهلية وصدر الإسلام، وقد استعنّا بكتب التاريخ والحديث والأدب العربي وما فيها من الأحداث والقصص والملاحم والأشعار؛ حيث نعثر على قصة حب أو حدث تاريخي فنستخلص منها المواضيع المختصة بمراسم الزواج وطقوسه لدى العرب، فبحثنا استغرق بشكل مرتب وأكادمي جميع هذه المراسم التي كانت العرب تقوم بها في أيامها.

كما قمنا بشرح الكلمات الصعبة التي وردت في المتون والأشعار العربية، ولم نقم بترجمة الأعلام؛ وإنما قمنا ببيان تاريخ وفياتهم عند أول ورود، وقد قسمنا البحث إلى مبحثين: المبحث الأول: شروط الزوج والزوجة، المبحث الثاني: مراسم الزواج، وما يحتويان من المواضيع .

وأما بالنسبة للدراسات السابقة في الموضوع فلقد عثرنا على بحوث كثيرة كتبت عن الزواج، إلا أنها لا تختص بمراسم الزواج وإنما تهدف لبيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالزواج، ومنها:

أولًا: أثر الإكراه في عقد النكاح دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الأربعة وقانون الأحوال الشخصية الأردني – الباحث: أسامة ذيب سعيد مسعود / أطروحة الدكتوراه.

ثانيًا: الأنكحة المتعارف عليها بإقليم كوردستان العراق دراسة في ضوء الشريعة والقانون – الباحث: جتو حمد أمين / أطروحة الدكتوراه.

ثالثًا: أحكام فسخ عقود الزواج في الفقه الإسلامي والآثار المترتبة عليها – سليم محمودي / أطروحة الدكتوراه.

رابعًا: ضمانات حماية الأسرة بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري – الباحث: علي بن عوالي / أطروحة الدكتوراه.

خامسًا: عضل المرأة من النكاح دراسة فقهية مقارنة – الباحث: سهاد حسن البياري / رسالة ماجستير .

سادسًا: أثر قاعدة الاحتياط عند الشافعية على الفروع الفقهية في الأحوال الشخصية "مسائل في الزواج والطلاق" - دراسة فقهية مقارنة - عبد السلام يحيى ديب قوصة / رسالة ماجستير .

سابعًا: الشروط المشترطة في عقد النكاح – الباحثة: خديجة أحمد أبو العطا / رسالة ماجستير .

ثامنًا: أثر اختلاف الدين في أحكام الزواج في الفقه الإسلامي – الباحثة: أميرة مازن عبد الله أبو رعد / رسالة ماجستير .

تاسعًا: كتاب أحكام الزواج في الإسلام - مؤلفه أحمد حسين .

عاشرًا: كتاب المفصل في تأريخ العرب - مؤلفه جواد علي .

فهذه البحوث والكتب وإن كانت تمس الزواج إلا أنها دراسات فقهية لا علاقة لها بمراسم الزواج وتاريخه لدى العرب، عدى كتاب المفصل فهو تناول من خلال ذكره لتأريخ العرب بعض مراسم الزواج لدى العرب؛ كذكره لأنواع الزواج لدى العرب وتعدد الزوجات؛ ومن له الأحقية في التقديم للزواج وغيره مما كان انتقائيًا وبشكل مختلط مع المواضيع التاريخية الأخرى، فبحثنا تناول من الناحية التأريخية المراسم والطقوس والعادات التي كانت العرب تقوم بها في أيامها حينما كانوا يتزوجون أو يزوجون بناتهم مثل: الخطبة والمهر والدعوة وتزيين العروس والعرس والحفلات المشبعة بالرقص والغناء وليلة الخضاب والحناء وجهاز العروس وإعداد بيت الزوجية وليلة الدخلة وغيرها، فهذه الأعراف التي ذكرناها لم تذكرها المصادر التي جئنا بها.

يبدو أهمية هذا البحث في إبراز مراسم الزواج قبل أكثر من ألف وأربع مائة سنة؛ وهي تشابه مراسم الزواج في عصرنا الحاضر، حيث أن البحث ركز على جميع هذه المراسم التي تقام الآن في زماننا؛ وهي كانت موجودة في عصري الجاهلي وصدر الإسلام.

إن البحث قام ببيان أهمية الزواج لدى العرب؛ حيث وضعوا له مراسم وطقوسًا لوصول الزوج بزوجته، فهذا إن دل على شيء فإنه يدل على تقديس العرب وتعظيمه للزواج وأهدافه.

كما أن البحث أبرز مكانة المرأة من خلال ذكره لمراسم الزواج، فإذا كانت العرب كغيرها من الشعوب سجلت في تاريخها بعض الإجحافات والمظالم بحق المرأة؛ فهي في نفس الوقت لها تقديرها وإجلالها للمرأة أكثر من ذلك، فالمرأة يتم طلب يدها من أهلها فتكرم وتسمح لها بقبول زوجها أو ردها، فإذا قبلت زوجها فلها المهر وحقوقها المضمونة؛ فتمر زواجها بمراحل من مراسم الزواج لتكون في أمان نفسي وجسدي كامل من قبل الجميع؛ حتى تصل لبيت الزوجية وتسكن فيها.

إن بحثنا سيغير النظرة الخاطئة الموجودة تجاه العرب وأعرافها؛ فالمعهود لدى الناس أن جميع عادات العرب إزاء النساء والإناث كانت سيئة في أيامها، لكن ما قمنا به من تبيان التاريخ الخاص بالزواج ومراسمه التي يظهر مجموعة كبيرة من الحقوق أعطاها العرب للمرأة يدحض هذه النظرة؛ ويبين أن المرأة لدى كثير من العرب كان لها القيمة الإنسانية السامية.

نطرح في هذا المجال عدة أسئلة وهي: ما هو تعريف الزواج؟ وما هي النساء المفضلات لدى العرب للزواج؟ وهل كانت العرب تستأذن البنات للزواج في أيامها؟ ثم ما هي شروط الزوج والزوجة للزواج في تاريخ العرب؟ كما نتسائل كيف كانت العرب تخطب النساء؟ وهل تعطي البنات مهرها (صداقها)؟ وكيف كان تزيين العرائس لدى العرب في ذاك الزمان؟ ثم كيف كان العرس؟ وهل كانت العرب تتمتع بضرب الموسيقا والرقص في حفلات العرس؟ وما هو جهاز المرأة في بيت الزوجية؟ سنجيب عن هذه الأسئلة في بحثنا بإذن الله تعالى.

قبل الخوض في الحديث عن مراسم الزواج واحتفالياته، لا بد من التعريف بالزواج لغة وشرعا ليبدوا لنا مفهومه واضحا.

الزواج لغة: مأخوذ من الزوج، وهو: خلاف الفرد، ويقال: هما زوجان للاثنين وهما زوج، ويقال للرجل والمرأة: الزوجان، وزوج المرأة: بعلها، وزوج الرجل: امرأته؛ والرجل زوج المرأة، وهي زوجه وزوجته، تقول المرأة: هذا زوجي، ويقول الرجل: هذه زوجي، قال الله عز وجل: ﴿اسكن أنت وزوجك الجنة﴾ [35/2]، وجمع الزوج أزواج وزوَجَة، قال الله تعالى: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾ [28/33]، ويقال تزوج في بني فلان: نكح فيهم، وتزاوج القوم وازدوجوا: تزوج بعضهم بعضا؛ صحت في ازدوجوا لكونها في معنى تزاوجوا، وكلمتا الزواج والنكاح تأتيان أحيانًا مترادفتين بنفس المعنى في العربية، قال الله تعالى: ﴿فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾ [3/4].[1]

والزواج اصطلاحا: "عقد يفيد حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع".[2]

المبحث الأول: شروط الزوج والزوجة

سنتكلم في هذا البحث عن الزواج في عصري الجاهلية وصدر الإسلام لدى العرب، من حيث من هو الزوج المناسب ومن هي الزوجة المناسبة، لأن ذلك لصيق في المراسم التي ستعقب أو تقدم لهذا الزواج، فليس زواج الشريف والحسيب كزواج غيره، وكذلك زواج الحسيبة والشريفة ليس بالسهل الوصول إليه، وكذا من هن النساء المفضلات للزواج عند العرب، ومن القبائل المرغوب فيها لتزويج بناتهم، ثم نتسائل: من له الحق في التقدم للزواج من فتاة ما؟ ونذكر أيضًا اشتراط النساء على الرجال.

النساء المفضلات لدى العرب

حين النظر في تاريخ العرب وأدبياتهم نرى أنهم في أشعارهم وكلامهم وأعرافهم كانوا يهتمون كثيرًا بالزواج من النساء الكريمات، ذوات الحياء والشرف، كما أنهم كانوا يؤكدون على الزواج من النساء اللواتي ينجبن الأولاد الكثيرة، وكذا كانوا يهتمون بالنساء العاقلات وعدم الزواج من الحمقاوات، يقول الشريف المرتضى: (ت. 1044/436) "وزوجوا الأكفاء، وليستعملن في طيبهن الماء، وتجنبوا الحمقاء، فإن ولدها الى أفن يكون... ألا إنه لا راحة لقاطع القرابة".[3]

---

1 محمد بن مكرم بن على الأنصاري الرويفعى ابن منظور، *لسان العرب*. ط3، (بيروت: دار صادر، 1414 هـ)، "زوج"، 2/291-293.

2 أحمد حسين، *أحكام الزواج في الإسلام*، (بيروت: المكتبة القانونية، الدار الجامعية، 1998)، 15.

3 أبو القاسم علي بن الحسين بن موسى الشريف المرتضى، *الأمالي*، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني الحلبي، (قم: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، 1325هـ/1907م)، 242. والأفن: نقص اللبن، وأفن الفصيل ما في ضرع أمه إذا شربه كله، والمأفون والمأفوك جميعا من الرجال: الذي لا زور له ولا صبور؛ أي لا رأي له يرجع إليه، والأفن بالتحريك: ضعف الرأي، وقد أفن الرجل؛ بالكسر، وأفن، فهو مأفون وأفين. ورجل مأفون: ضعيف العقل والرأي. ابن منظر، *لسان العرب*، 13/ 19.

العرب كانت تزدحم على بنات العظماء من القبائل القوية، أو ذوات المال والثروة الكثيرة، وهذه العادة استمرت حتى بعد مجيء الإسلام، بل كانوا يطبقون ذلك حتى في الجواري والإماء أيضًا، فترى أن الصحابة لما سبوا نساء بني قريظة أشاروا بصفية بنت حيي (ت. 661/50) لرسول الله عليه الصلاة والسلام (ت. 632/11) فقبلها النبي وتزوجها، كما زوجوا بنات يزدجرد بن شهريار بن كسرى (ت. 651/31) كلًّا من سيدنا الحسين بن علي بن أبي طالب (ت. 680/61)، ومحمد بن أبي بكر الصديق (ت. 658/38)، وعبد الله بن عمر بن الخطاب (ت. 693/73) رضي الله عنهم.[4] لأن هذه العادة كانت سائدة في العرب في الجاهلية وأقرها المسلمون الأوائل.

وكانت العرب تعطي الكفاءة قيمتها، حيث ترى أن العربي مقدم على غيره وربما هذا ليس خاصا بالعروبة، فقد يرى هذا في بعض المهن مثل النجارة والحجامة والصياغة وغيرها مما يحط من قيمة المرء لاشتهار ذلك من قبل الأعاجم والعبيد دون العرب، يروي ابن عبد ربه الأندلسي (ت. 940/328) "أن أحد الموالي نزل في دار رجل من بني عبد القيس بالبحرين فقال له: بلغني أنك خاطب؟ قال نعم، قال: فأنا أزوّجك، قال له: إني مولى، قال: اسكت وأنا أفعل! فهجا أبو بجير هذا الدار من بني القيس:

أمن قلة صرتم إلى أن قبلتم ... دعاوة زرّاع وآخر تاجر

وأصهب روميّ وأسود فاحم ... وأبيض جعد من سراة الأحامر

شكولهم شتى وكلّ نسيبكم ... لقد جئتم في الناس إحدى المناكر

متى قال إنّي منكم فمصدّق ... وإن كان زنجيّا غليظ المشافر[5]

يقول جواد علي (ت. 1987/1409): "ويراعى التكافؤ في الزواج، فالأشراف لا يتزوجون إلا من طبقة مكافئة لهم، والسواد لا يتجاسرون على خطبة ابنة سيد قبيلة أو ابنة أحد الوجهاء، ويعير السيد الشريف إن تزوج بنتًا من سواد الناس، ولا سيما إذا كانت ابنة صائغ أو نجار أو ابنة رجل يشتغل بحرفة من الحرف اليدوية لأنها من حرف العبيد".[6]

ومن نظر إلى الأدب الجاهلي يرى كمًا هائلًا من الهجو طال الذين يوالون أو يزوجون بناتهم من السود والعبيد أو أهل الحرفة أو الموالي،[7] وهذا معلوم فيه تعصب جاهلي للقبيلة أو القومية.

من أولى بالزواج من الفتاة

إن الحياة القبلية جعلت لأبناء الأعمام والأقارب حق الأولية في التقديم للزواج من بنات القبيلة، وهذه العادة سارت بينهم حتى بعد التمدن والتحضر، وهذا ليس خاصًا بالعرب فقط بل يشمل الملل والشعوب غير العربية أيضًا، يقول الدكتور علي: "ويقدم ابن العم على غيره في الزواج، ... ذلك لأن ابن العم مقدم على كل أحد في الزواج من ابنة العم وقد يأبى ابن العم من تزويج ابنة عمه من غيره ويصر على أن تكون له".[8]

وقد كان زواج الأقارب عرفًا سائدًا بين العرب قبل الإسلام وبقي بعد مجيء الإسلام أيضًا، وقد زوج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة (ت. 632/11) من علي بن أبي طالب (ت. 661/40)، كما زوج ابنته زينب (ت. 629/8) من ابن خالتها أبي العاص بن الربيع (ت. 633/12)[9] رضي الله عنهم.

وربما تمنع منه كما حدث للشاعر قيس بن الملوح (ت. 688/68) (مجنون ليلى) إذ كان يحب ابنة عمه وعلى الرغم من وجود العرف الذي يدل على أن القريب أولى بالبنت من البعيد لكن أهلها لم يزوجوه حتى مات.[10]

---

4 أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، *ربيع الأبرار ونصوص الأخيار*، (بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1412 هـ)، 3/ 350.

5 أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه، *العقد الفريد*، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1404 هـ)، 7/ 147.

6 جواد علي، *المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام*. ط4، (دار الساقي، 1422هـ/ 2001م)، 8/ 230.

7 أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، *عيون الأخبار*، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1418 هـ)، 4/ 10، ابن عبد ربه، *العقد الفريد*، 147/7.

8 علي، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، 8/ 230.

9 أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن شمس الدين عمر بن كثير، *البداية والنهاية*، تح: علي شيري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1408 هـ / 1988 م)، 379/3، 418.

10 علي بن الحسين بن محمد بن أحمد أبو الفرج الأصبهاني، *الأغاني*، تح: سمير جابر، ط2، (بيروت: دار الفكر، د.ت)، 2/ 3-83، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج بن الجوزي. *المنتظم في تاريخ الأمم والملوك*، تح: محمد عبد القادر عطا - مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1412 هـ - 1992 م)، 14/ 185، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، *تاريخ بغداد ونيوله*، تح: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417 هـ)، 11/ 398.

لكن هذا لم يمنعهم من التفكر بضرر زواج الأقارب يلجؤوا إلى زواج البعيد، قال محمود شكري الآلوسي البغدادي: (ت. 1924/1342) "وقد كان العرب يختارون لمثل هذه الحال إنكاح البعداء والأجانب، ويرون أن ذلك أنجب للولد وأبهى للخلقة، ويجتنبون إنكاح الأهل والأقارب ويرونه مضرًا بخلق الولد بعيدًا من نجابته..."[11]

وجاء الإسلام وعزز ذلك بحضه على الزواج من غير الأقارب في الحديث: "اغتربوا ولا تضووا" أي إن تزوج القرائب يوقع الضوى في الولد، والضوى: الضعف والهزال".[12]

وقد صنف المستشرق الاسكتلندي وليام روبرتسون سميث (ت. 1894/1311) زواج العرب الى ثلاثة أصناف إذ يبين أنّه:

زواج يكون في حدود القبيلة فلا يتعداه، ولا يسمح لرجال القبيلة إلا بالزواج من بنات القبيلة نفسها، وهو ما يسمى بـ (Endogamous)، وزواج يفرض فيه على الرجل أن يتزوج امرأته من قبيلة أخرى، وهو ما يعرف بـ (Exogamous) أي زواج خارجي، وزواج يجمع الطريقتين المذكورتين، أي الزواج في داخل القبيلة والزواج من خارجها.[13]

وأكثر الزواج من غير الأقارب كان في المدن، فكانوا يسمون المرأة التي تزوجت من غير قبيلتها بالنزيعة، وهذا ما نسمعه بالمدينة المنورة، حيث أن المدينة كانت تتمتع بنوع من التمدن والتحضر قياسًا بغيرها، حيث كان الزواج بين القبائل فيها مشهودًا، كما أن زواج رجال من العرب باليهوديات وبالعكس أيضًا كان مأثورًا، فمنهم على سبيل المثال: كعب بن الأشرف (ت. 624/3) إذ كانت أمه يهودية من بني النضير وأبوه عربيًا من قبيلة طيء.[14]

استئذان البنات لتزويجهن

لربما شاع أن العرب في ثقافتهم النفرة من البنت ووأدها، وبإكراهها على الزواج ممن لا تحب، لكن هذا لم يكن يعم العرب جميعًا، وقد كانت فتيات كثيرة يشترطن على الرجال للزواج ناهيك عن الاستئذان، وعندما جاء الإسلام عزز قيمة المرأة وجعل لها القرار عند رشدها في الزاوج، فلقد ألغى النبي صلى الله عليه وسلم زواج من غصبت عليه ذكر ابن عباس: "أن جارية بكرا أتت النبي (صلى الله عليه وسلم) فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي (صلى الله عليه وسلم)".[15]

قال جواد: "أما بالنسبة للرجال يبدأ الزواج برغبة يبديها الرجل لوالديه، أو برغبة من والديه، أو من أحدهما تقدم إلى الولد تطلب إليه أن يتزوج، فإن حصلت الموافقة اختيرت له زوجة، وقد يكون الرجل قد اختار خطيبته وعينها، فإذا وافق أهله خطبوها إلى ولي أمرها، وإذا أبوا فعليه أن يختار أخرى زوجًا له..."[16] وقد تردّ المرأة خاطبها إذا لم يعجبها ولم ترض به، فقد جاءت في الروايات التاريخية أنه "خطب رجل اسمه أبو جلدة امرأة من بني عجل يقال لها خليعة بنت صعب، فأبت أن تتزوجه، وقالت: أنت صعلوك فقير، لا تحفظ مالك ولا تلفي شيئا إلا أنفقته في الخمر وتزوجت غيره".[17]

وكان منهم من يلح كثيرًا على بناته للزواج ممن يفضله وهي راغبة عنه، فقد ورد أنه: خطب الحارث بن سليل الأسدي إلى علقمة بن خصفة الطائي، وكان شيخا، فقال لأم الجارية: أريدي ابنتك على نفسها فقالت: أي بنية، أي الرجال أحب إليك: الكهل الجحجاح، الواصل المناح، أم الفتى الوضاح، الذهول الطماح؟ قالت:

يا أمتاه إن الفتاة تحب الفتى ... كحب الرعاء أنيق الكلا

---

11 السيد محمود شكري البغدادي الآلوسي، *بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب*، عنى بشرحه وتصحيحه وضبطه: محمد بهجة الأثري. عنى بجمعها وترتيبها: محمد جمال صاحب. ط2، (مصر: المكتبة الأهلية، د.ت)، 2/ 10.

12 الآلوسي، بلوغ الأرب، 2/ 10.

13 نقلا من كتاب: المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، 8/ 220.

14 جمال الدين عبد الملك بن هشام، *السيرة النبوية*. تح: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ الشلبي، ط2، (مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1375هـ / 1955 م)، 2/ 51.

15 سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير أبو داود السِّجِسْتاني. *سنن أبي داود*، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، (بيروت: المكتبة العصرية، د. ت)، "النكاح"، 25، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، *سنن ابن ماجه*، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، د. ت)، "النكاح"، 12، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، *المسند*، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ / 2001 م)، 4/ 275.

16 علي، *المفصل في تاريخ العرب قبل* الإسلام، 8/ 235.

17 أبو الفرج الأصبهاني، *الأغاني*، 11/ 321.

فقالت: يا بنية، إن الشباب شديد الحجاب، كثير العتاب؛ قالت: يا أمتاه، أخشى من الشيخ أن يدنس ثيابي، ويبلي شبابي، ويشمت بي أترابي، فلم تزل بها حتى غلبتها على رأيها، فتزوج بها الحارث ثم رحل بها إلى قومه.[18]

ومن ذلك يمكن القول أن أعراف بعض المناطق والقبائل العربية مختلفة جدًا عن الأخرى، فلو أخذنا العرب المعينيين القاطنين باليمن في القرنين الرابع والثالث قبل الميلاد على سبيل المثال فلا نرى في تاريخهم الإكراه للنساء على الزواج؛ ذكر جواد: يظهر من وثيقة معينية أن ملوك معين كانوا يصدرون أوامرهم بالموافقة على عقود الزواج على نحو ما تفعل الحكومات من إصدار وثائق عقود الزواج، ولكننا لا نملك وثيقة تثبت أن المرأة كانت تكره على الزواج من شخص لا تريد التزوج منه، بل ليظهر أن المرأة كانت مثل الرجل عند المعينيين لها حق النظر في أمر اختيار الزوج.[19]

اشتراط النساء على الرجال

إن كان من النساء مغلوبة على أمرها مقودة بأمر وليها فإن منهن من كانت تتمتع بالحكم والسلطة واشتراكها في الحروب كزوجة أبي سفيان (ت. 652/31) هند بنت عتبة (ت. 636/13)[20]، وفيهن من كانت تعرف بالكهانة والعرافة،[21] وفيهن من كانت تعبد كآلهة قبل مجيء الإسلام،[22] كما كانت فيهن من ادعت النبوة بعد وفاة النبي صلى الله عليهم وسلم وتبعها قومها،[23] وكان فيهن التاجرة بمالها صاحبة القرار بنفسها كأم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها (ت. 3 ق هـ/619)،[24] كما كان فيهن من تشترط شروطا صعبة على الخطاب، فقد روي أن خالد الحذاء: (ت. 759/142) خطب امرأة من بني أسد، فجاء ينظر إليها، وكان بينه وبينها رواق يشف، فدعت بجفنة لوءة ثريدا، مكلّلة باللحم ، فأكلت وأتت على آخرها ، وألقت العظام نقية ، ثم دعت بإناء لوء لبنا فشربته حتى أكفأته على وجهها، وقالت لجاريتها: إرفعي السّجف، فإذا هي جالسة على جلد أسد، وإذ امرأة شابّة جميلة، فقالت لخاطبها: يا عبد الله، أنا أسدة من بني أسد، وعليّ جلد أسد، وهذا مطعمي ومشربي، فإن أحببت أن تتقدّم فافعل، فقال: أستخير الله في أمري وأنظر فخرج ولم يعد.[25]

المبحث الثاني مراسم الزواج

إن مراسم الزواج عديدة ومختلفة من قبيلة لأخرى، ومن مدينة لأخرى وماكان قبل الإسلام يختلف عما بعده، وإن وافقه في بعضه خالفه في تطبيقه وحكمه، وهذه بعض العادات التي ربما عرفت وورد بحقها الأخبار وتناقلت حتى وصلت إلينا.

تعقب الرجال من قِبَل النساء

كانت النساء العربيات اللواتي تتمع بالحرية والكرامة تراقب الرجال التي تطلب يدها وتعقبها حتى تصل إلى معرفة شخصية الرجل الذي يطلب يدها، بحيث تتعرف أهو قوي أم ضعيف، سخي أم بخيل، شجاع أم جبان، وبناءً عليه تقبل به أو لا.

ومن ذلك أن دريد بن الصمة (ت. 629/8) خطب الخنساء بنت عمرو (ت. 645/24)، فبعثت جاريتها فقال: انظري إذا بال أيقعي أم يبعثر؟ فقالت لها الجارية: هو يبعثر، فقالت: لا حاجة لي فيه.[26] وهذا للدلالة على أنه شديد

---

18 ابن قتيبة الدينوري، *عيون الأخبار*، 4/ 48. أما بالنسبة لكلمة الجحجاح، فهو السيد الكريم، وأما كلمة المناح فمن المنح، يقال: منحه الشاة والناقة يمنحه ويمنحه: أعاره إياها؛... قال أبو عبيد: المنحة عند العرب على معنيين: أحدهما أن يعطي الرجل صاحبه المال هبة أو صلة فيكون له، وأما المنحة الأخرى فأن يمنح الرجل أخاه ناقة أو شاة يحلبها زمانا وأياما ثم يردها،... ورجل مناح فياح إذا كان كثير العطايا. ابن منظور، *لسان العرب*، 2/ 420، 607.

19 علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، 10/ 204.

20 ابن هشام، *السيرة النبوية*، 2/ 62، 67.

21 ابن هشام، *السيرة النبوية*، 1/ 144، 208، 426، 382/2.

22 إن الصفا والمروة كانا رجلًا وامرأة في الجاهلية فزنيا في الكعبة فحولهما الله إلى الحجرين فوضعا في طريق الكعبة، ثم أصبحا فيما بعد إلى صنمين فعبدا من دون الله، ينظر: ابن هشام، *السيرة النبوية*، 1/ 82،، أبو عبد الله شمس الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم *البلدان*، ط2، (بيروت: دار صادر، 1995 م)، 1/ 170.

23 كانت امرأة من بنى تميم، أجمع قومها أنها نبية، فادعت الوحى، واتخذت مؤذنا وحاجبا ومنبرا، فكانت العشيرة إذا اجتمعت تقول: الملك فى أقربنا من سجاح، وفيها يقول عطارد بن حاجب بن زرارة: أضحت نبيتنا أنثى نطيف بها... وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا، أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم بن حسان الحميري الكلاعي، *الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والثلاثة الخلفاء*، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1420 هـ)، 2/ 115.

24 ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، 1/ 187- 189.

25 ابن قتيبة الدينوري، *عيون الأخبار*، 4/ 9.

26 ابن قتيبة الدينوري، *عيون الأخبار*، 4/ 47.

قوي أو لا وهذا يبدي قوة الرجل وشهوته. وجاء في شأن زواج حاتم الطائي (ت. 46 ق هـ /605) أنه عزم مع ثلاثة رجال آخرين أن يتزوجوا فكانت امرأة من العرب ذات جمال وكمال وحسب ومال، فآلت ألا تزوج نفسها إلا كريما، ولئن خطبها لئيم لتجد عن أنفه، فتحاماها الرجال حتى انتدب لها زيد الخيل (ت. 631/10)، وحاتم ابن عبد الله، وأوس بن حارثة بن لأم الطائيون، فارتحلوا إليها فلما دخلوا عليها قالت: مرحبا بكم ما كنتم زوارا، فما الذي جاء بكم؟ فقالوا جئنا زوارا وخطابا، قالت: أكفياء كرام، فأنزلتهم، وفرقت بينهم، وأسبغت لهم القرى وزادت فيه، فلما كان في اليوم الثاني بعثت بعض جواريها متنكرة في زي سائلة تتعرض لهم، فدفع لها زيد وأوس شطر ما حمل إلى كل واحد منهما فلما صارت إلى رحل حاتم دفع إليها جميع ما حمل إليه، فلما كان في اليوم الثالث دخلوا عليها ... فلما عرفت من أمرهم، فقالت: أما أنت يا زيد فقد وترت العرب وبقاؤك مع الحرة قليل، وأما أنت يا أوس فرجل ذو ضرائر والصبر عليهن شديد، وأما أنت يا حاتم فمرضي الخلائق محمود الشيم، كريم النفس، وقد زوجتك نفسي.[27]

وكانت المرأة تأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول زوجني يارسول الله، فإن لم يقبلها النبي تجلس فتنتظر حتى يقبلها رجل آخر، قال أبو حازم عن سهل : "أن امرأة عرضت نفسها على النبي (صلى الله عليه و سلم) فقال له رجل: يا رسول الله زوجنيها فقال: "ما عندك" ؟ قال: ما عندي شيء قال: "اذهب فالتمس ولوخاتما من حديد" . فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد ولكن هذا إزاري ولها نصفه قال سهل: ما له رداء، فقال النبي: (صلى الله عليه و سلم) "وما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء" فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه النبي (صلى الله عليه وسلم) فدعاه أو دعي له فقال له: "ماذا معك من القرآن" فقال معي سورة كذا وسورة كذا لسور يعددها فقال النبي: (صلى الله عليه و سلم) "أملكناكها بما معك من القرآن".[28]

الخطبة

إن الشباب في الجاهلية كانوا يراقبون النساء، فإذا أحبوا بنتًا أرسلوا لخطبتها، وهذه العادة دامت بعد الإسلام إلى أيامنا هذه، يروى أن عبد الله بن علقمة كان غلامًا فأغرم ببنت اسمها حبيش: وكانت طويلة إلى الرقة، واسعة الصدر، كأن وجهها البدر، فلما عاينها غاب عن حسه ساعة ثم عاوده الشعور فسكت خيفة أن يظهروا على حاله، ثم جاءت إليه باللبن ليشرب، فلما تناوله ارتعد حتى سقط من يده ففطنت لما به، وكان شابًا كأن القمر في داخله ولم يكونا متقاربين في المنزل لأنهما من فخذين فافترقا على ما داخلهما من الهوى، وإن الغلام أرسل أمه بهدية إليها وتبعها وأقاما عندها فلم يزل كذلك يذهب مع أمه ويعود إليها أيامًا....[29]

لكن لم يكن مقتصرا على طلب الرجال بل أحيانا يقدم أهل الفتاة بعرضها على الشباب والرجال بطريقة ما إذا وجدوا فيهم ما يلائم ابنتهم وحالهم، قال محمد مهران عن عرب الجاهلية: "كانوا إذا بلغت الفتاة سن الزواج ألبسوها ما يزينها وخرجوا بها سافرة إلى المطاف ثم أعادوها إلى بيتها ...، وهم يريدون بطوافها ذلك عرضها سافرة على أعين الخاطبين".[30]

أما بالنسبة إلى كيفية الخطبة فيقول الآلوسي: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها أي يعين صداقها ويسمى مقداره ثم يعقد عليها، وكانوا يخطبون المرأة إلى أبيها أوأخيها أو عمها أو بعض بني عمها، وكان الخاطب يقول إذا أتاكم، انعموا صباحًا، ثم يقول: نحن أكفاؤكم ونظراؤكم، فإن زوجتمونا فقد أصبنا رغبة وأصبتمونا وكنا لصهركم حامدين، وإن رددتمونا لعلة نعرفها رجعنا عاذرين، ... ثم يذهب ولي الأمر إلى البنت ويأخذ منها الإذن بالتزويج أو ترفض الزواج منه، وكان هذا سائدًا في قريش وكثير من قبائل العرب.[31]

وكانوا يزوجون بناتهم بكلمة (نُكح) إذا جاءهم الخطابون، قال الجوهري: (ت. 1003/393) "وهي كلمة – أي نُكح - كانت العرب تتزوج بها،[32] وقال الزبيدي (ت. 1790/1205) "وكان الخاطب يقوم على باب خبائها ويقول: خطب، فتقول: نُكح".[33]

---

27 أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، *الأمالي*، تح: عبد السلام هارون، ط2، (بيروت: دار الجيل، 1407 هـ / 1987م)، 106.
28 البخاري، *الجامع الصحيح المختصر*، "كتاب النكاح"، 33.
29 داود بن عمر الضرير الأكمه، *تزيين الأسواق في أخبار العشاق*، (د.ن، د.ت)، 67.
30 محمد مهران، *دراسات في تاريخ العرب القديم*، ط2، (دار المعرفة الجامعية، د.ت)، 380.
31 الآلوسي، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، 2/ 3.
32 أبو الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق المرتضى الزبيدي، *تاج العروس من جواهر القاموس*، تح: مجموعة من المحققين، (الكويت: دار الهداية، د.ت)، 7/ 197.
33 ينظر: المرتضى الزبيدي، *تاج العروس*، 2/ 371، أبو جعفر محمد بن حبيب، *المحبر*، تح: إيليزة ليختن شتيتر، (بيروت: دار الآفاق الجديدة، د. ت)، 310،311.

ذبيحة الخطبة

وإذا قبل أولياء البنت بالزواج من خاطب ابنتهم ذبحوا بعيرًا، فلما خطب النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وأجابته، استأذنت أباها في أن تتزوجه ... فأذن لها في ذلك، وقال: هو الفحل لا يقرع أنفه، فنحرت بعيرًا، وخلّقت أباها بالبعير، وكسته بردًا أحمر.[34]

الصداق (المهر)

المهر عند العرب سواء قبل الإسلام أو بعده علامة من علامات حصانة الفتاة وأنه نكاح وليس سفاح، قال جواد: "المهر فريضة لازمة عند البعض الآخر للجاهليين لصحة عقد الزواج، إذ هو علامة من علاماته، ودلالة على شرعيته، وكانوا لا يقرون زواجا ولا يعترفون بشرعيته إلا إذا كان بمهر، فإذا لم يكن هناك مهر، عُدّ بغيًا وسفاحًا وزنًا، فالمهر هو أيضا علامة شرف، وكون المرأة حرة محصنة لها كامل الحقوق".[35]

ولم تكن للمهور عند العرب مبلغ محدد لا مالًا ولا نقودًا، ثم هي كانت تختلف من امرأة إلى أخرى، كما كانت تختلف من حال رجل وحبه للمخطوبة إلى رجل آخر، وأحيانًا يبلغ مهر بنات العظماء والمشاهير إلى مئات من الإبل أو مئات الأوقيات الذهبية.[36] كما أنه كان يوضع في الصداق أشياء عظيمة كحياة إنسان ما أو خوض حرب وغيرها، ولقد طلب والد عبلة من عنترة (ت. 22 ق هـ/600) أن يأتي بمائة أبل كمهر حينما طلب يد عبلة (15 ق هـ/608)، فذهب إلى العراق وخاض في حروب كاد أن يؤدي إلى حتفه.[37] وكان أهل الجاهلية يقولون للإبل التي تساق للصداق (النافجة)، فيأتي الخاطب بالإبل ويقول لولي البنت: هنيئا لك النّافجة، أي البنت الّتي تزوّجها فتأخذ مهرها فتنفج بها إبلك: أي تزيد فيها.[38] قال الترمانيني: (1990/1411) أما عند عرب المدن فكان المهر يدفع نقدا.[39]

ولقد كان بعض أولياء الأمور في الجاهلية يمنعون بناتهم ومن كان تحت ولايتهم من النساء من التزوج حتى تترك له ما تملكه من الصداق وغيره، والرجل يطلق زوجته ويمنعها من الزواج، حتى يأخذ منها ما يشاء.[40] والبعض يدفعه لها ومن ذلك لما قبل والد خديجة بنت خويلد بن أسد خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لخديجة قام بإعطائها الصداق وقد كان عشرين بكرة.[41]

ليلة الخضاب

في ليلة الحناء يقوم أقارب العروسين بإصباغ أيديهم بالحناء كدلالة على الزواج والفرح، كما كان يتم إصباغ الألبسة أيضًا، وهذه الليلة تسبق يوم العرس، وللحناء في عرف العرب أهميتها الخاصة. وقد بقيت هذه العادة حتى بعد هجرة رسول الله (عليه الصلاة والسلام) الى المدينة فكان أصحابه (رضي الله عنهم) يخضبون أيديهم بالحناء كما يروي أنس بن مالك (ت. 712/93) "قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فآخى النبى (عليه الصلاة والسلام) بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري ... فمكثنا يسيرًا أو ما شاء الله فجاء وعليه وضر من صفرة، فقال له النبي "مَهْيَم" قال تزوجت امرأة من الأنصار".[42] وقد كان التلوّن بالصبغ والحناء يُعرف في عرف العرب بـ "بشاشة العرس"، وهي الفرح الذي حصل منه، وبشاشة اللقاء الفرح بالمرء والانبساط إليه والأنس به.[43]

---

34 ينظر: المرتضى الزبيدي، *تاج العروس*، 10/ 508.
35 علي، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، 10/ 202.
36 ينظر: أبو الفرج الاصبهاني، *الأغاني*، 11/9، 375، 328/267.
37 ينظر: حسين بن علي بن محمد بن حسين، *التحرير الأدبي*، ط5، (الرياض: مكتبة العبيكان، 1425هـ / 2004م)، 302-304.
38 ينظر: أبو الخير زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة الهاشمي، *الأمثال*، (دمشق: دار سعد الدين، 1423 هـ/2001 م)، 1/ 272.
39 عبد السلام الترمانيني، *الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام*، (الكويت: صدرت السلسلة في شعبان ١٩٩٨ بإشراف أحمد مشاري العدواني ١٩٢٣ – ١٩٩٠)، 146، المرتضى الزبيدي، *تاج العروس* (6/ 246)، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، *الحيوان*، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ)، 1/ 221.
40 ينظر: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن السلمان، *موارد الظمآن لدروس الزمان*، ط 2، (بيروت: دار الجيل، 1407 هـ / 1987 م)، 6/ 401.
41 ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، 1/ 190.
42 البخاري، *الجامع الصحيح المختصر*، "فضائل الصحابة" 33.
43 ينظر: بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العيني، *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، 20/ 138.

لباس الخطبة

إن النساء اللواتي تتم خطبتهن يقمن بحمل أدوات الزينة والتجميل والطيب معهن، وهذه المواد كانت توضع في القشوة: قفة من خوص يجعل فيها مواضع للقوارير بحواجز بينها وهي لعطر المرأة وقطنها، قال الشاعر:

لها قشوة فيها ملاب وزنبق ... إذا عزب أسرى إليها تطيبا.[44]

تزيين العرائس

كان من عادة العرب في الجاهلية مثل جميع الشعوب في الأرض أنهم كان لديهم نساء يقمن بتزيين النساء وتجميلهن للعرس، وقد استمروا على هذا الأمر حتى بعد مجيء الإسلام، فقد كان في بني دوس إمرأة يقال لها (أم غيلان) مولاة لدوس، وكانت تمشط النساء، وتجهز العرائس.[45] وكانت عملية تزيين النساء تعرف لدى العرب بـ (التقيين)، ويقال للمزينة مقينة. قال أبو طالب المفضل بن سلمة بن عاصم: (ت. 903/291) "التقين: إصلاح الشعر، يقال: العروس تقين وتكحل"، وقال أبو عبيدة: (ت. 824/728) "التقين التزين، ويقال للتي تزين العروس: مقينة، وقال رؤبة:

علىَّ ديباجُ الشَّبابِ الأدهنِ ... في عتهيّ اللُّبسِ والتقيُّنِ[46]

وكانت أسماء بنت يزيد (ت. 689/70) من الصحابيات التي تقوم بتزيين النساء في الأعراس، إذ روت لنا بنفسها: "إني قينت عائشة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم جئته...".[47]

وكان العروسان يرشون الطيب على أجسادهم، فيفوح عنهم رائحة العطر، كما كانوا يلبسون أجمل الألبسة، ويهتمون بهذه الليلة غاية الاهتمام كما جاء في خبر زفاف كعب بن الأشرف.[48]

وقد اشتهر في الجاهلية رداء العروس بأنه يشم منه الزعفران والعبير، قال الأعشى: (ت. 629/7)

وتبرد برد رداء العروس ... في الصيف، رقرقت فيه العبيرا.[49]

قال ابن المنظور: ومن أمثال العرب: لا مخبأ لعطر بعد عروس.[50]

جهاز العروس

يقول ابن سيدة المرسي: (ت. 1066/458) "جهاز العروس: وجهازها ما تحتاج إليه في وجهتها".[51] والجهاز الذي كان يصاحب العروس في تنقلها إلى بيت الزوجية كان عبارة عن: القير؛ وهو وعاء مزفّت، وهو: الإناء الذي طلي بالزفت يوضع فيه أدوات التجميل، وعطر، وفرش، وآلة، وسرج ولجام، وكحل ولباس وجلباب، ورداء.[52] كما يصاحب مع العروس حليها، فإذا كانت من بنات الكبار فيُشترى لها الكثير من الحلي أو يستعار لها، روي أن عتبة بن ربيعة (ت. 624/2) استعار حلي بني أبي الحقيق لتزف فيه ابنته هند على أبي سفيان ورهن ابنه الوليد، فأقام بينهم شهرًا ثم ردّ الحلي موفورًا.[53]

---

44 ينظر: المرتضى الزبيدي، *تاج العروس* 39، 302-303.
45 ينظر: ابن هشام، *السيرة النبوية*، 1/ 414.
46 المفضل بن سلمة بن عاصم أبو طالب، *الفاخر*، تح: عبد العليم الطحاوي، مراجعة: محمد علي النجار، (دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي، 1380 هـ)، 293.
47 أحمد بن حنبل، *المسند*، 571/45.
48 ابن هشام، *السيرة النبوية*، 2/ 56.
49 ينظر: ابن منظور، *لسان العرب* "عبر"، 4/ 531.
50 ابن منظر، *لسان العرب* "عرس"، 6/ 136.
51 أبو الحسن علي بن إسماعيل ابن سيده، *المخصص*. تح: خليل جفال، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1996م)، 1/ 357.
52 ينظر: ابن منظور، *لسان العرب* "زتت"، 2/ 34، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله، *الأمثال*، تح: الدكتور عبد المجيد قطامش، (دمشق: دار المأمون للتراث، 1400 هـ / 1980 م)، 303، أبو علي المحسن بن علي بن محمد التنوخي، *الفرج بعد الشدة للتنوخي*، تح: عبود الشالجي، (بيروت: دار صادر، 1398 هـ / 1978 م)، 4/ 42، أبو علي المحسن بن علي بن محمد التنوخي، *نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة*، (د. ن. 1391 هـ)، 3/ 30، أبو الفرج الأصبهاني، *الأغاني*، 11/ 220،170، أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد الجواليقى، *شرح أدب الكاتب*، قَدَّمَ له: مصطفى صادق الرافعي، (بيروت: دار الكتاب العربي، د. ت)، 109.
53 ينظر: عبد الله بن عفيفي الباجوري، *المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها*، ط2، (المدينة المنورة: مكتبة الثقافة، 1350 هـ / 1932 م)، 1/ 141.

وكانت العروس تزف في ألبسة يقال لها (المِزفة)، ويقال زُفت العروس إلى زوجها؛ لأنها تزف بسرعة، فكانت العروس عادة تلبس لباسًا طويلًا تجره وراءها كما أشار إليه امرؤ القيس في أشعاره (ت. 58 ق هـ/540):

لها ذنب مثل ذيل العروس ... تسد به فرجها من دبر[54]

وأشار المرتضى إلى شعر لخداش بن زهير إذ يقول:

لها ذنب مثل ذيل الهدي ... إلى جؤجؤ أيد الزافر[55]

العِرس

من عادات العرب في الجاهلية أنهم كانوا يزفون العروس للعريس بالليل، وكانوا يوقدون النيران، ويضعون الهودج والسرج على مركب الإبل، ويزينون هذه الأدوات، وقد كان بعضهم يزفون العروس بالنهار، ومرافقة كوكبة الرجال والنساء المستضيئة بالنيران كانت سائرة بين العرب في الجاهلية حتى جاء الإسلام، فحرمها لعدم التشبه بالمجوس.[56]

ويقال للّيلة التي تزف فيها العروس إلى زوجها "ليلة الزفاف"، ويعرف موكب العروس بـ "موكب الزفاف" وبـ "الزفة" ويزف "العروس" إلى بيته أيضا، فقد كان من عادة ذوي القرابة والأصدقاء إقامة وليمة له، إذا انتهت رافق المدعوون العريسَ إلى بيته في موكب يغنى فيه ويضرب بالدفوف، وقد يبقى المدعوون إلى الصباح؛ حيث يحيون ليلتهم، وهي ليلة العرس، بالشرب والغناء واللعب.[57] وأما كراهية الناس للنكاح في شوال، فإن أهل الجاهلية كانوا يطيّرون منه ويقولون: إنه يشول بالمرأة، فعلقه الجهال منهم، فلما جاء الإسلام ألغاه وزوج رسول الله كلًّا من عائشة وأم سلمة (ت. 62/681) في شوال.[58]

من عادات العرب في الجاهلية أنهم كانوا يخصون مكانًا بالعروسين؛ من الكوخ والحائط الذي جعل حائلا بينهم وبين الناس يقال له (البيت المعرَّس)، قال الجاحظ: "ومن ذلك أنّهم كانوا يضربون على العروس البناء، كالقبّة والخيمة والخيام، على قدر الإمكان، ... والعروس إمّا أن تكون مقيمة في مكانها أو تتحوّل إلى مكان أقدم من بنائها".[59]

وكان الناس حينئذ يفرشون البساط الجميلة والمزينة للعرائس، ويخصون العروس والعرائس بمنصة خاصة يقعدان عليها، تسمى منصة العروس.[60] قال المفضل بن سلمة: "والمنصة من ذلك، وهي ثيابٌ ترفع لتقعد عليها العروس فيُنظر إليها".[61]

قال ابن سيده: "يسمى الطعام الذي يصنع عند العرس -الوليمة -كل طعام صنع لعرس كان أو غيرها...،[62]وحقيقة العرس طعام الزفاف".[63] وذُكِر أن النبي (صلى الله عليه وسلم)، ... دعا بلالا، فقال: يا بلال إني زوجت ابنتي ابن عمي، وأنا أحب أن يكون من سنة أمتي، إطعام الطعام عند النكاح، فأت الغنم فخذ شاة وأربعة أمداد أو خمسة.[64]

قال جواد: وإذا كان العرس أولموا وليمة، ودعوا إليها ذوي قرابة الزوجين وأصدقاءهم، وتتناسب الولائم مع مكانة العريس وأهله للهو، فإن كان غنيا كانت وليمته ضخمة، وربما دعوا إليها أهل الطرب، وكانوا يعدون ولائم العرس من الأمور اللازمة، ويفعل ذلك حتى الفقير الضعيف الحال.[65]

---

54 المرتضى الزبيدي، *تاج العروس*، 6/ 143.
55 ينظر: الشريف المرتضى، الأمالي، 761.
56 ينظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 20/ 148.
57 علي، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، 8/ 238.
58 أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي. المغازي. تح: مارسدن جونس، ط3، بيروت: دار الأعلمي، 1989م. 1/ 344.
59 الجاحظ، الحيوان، 1/ 221، ابن سيده، المخصص، 1/ 509.
60 ينظر: أبو الفرج الأصبهاني، الأغاني، 3/ 267.
61 أبو طالب، الفاخر، 214.
62 ابن سيده، المخصص، 1/ 414.
63 ابن سيده، المخصص، 5/ 144.
64 الحديث جاء لدى أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، *المصنف*، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1403)، 5/ 487، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: حسام الدين القدسي، (القاهرة: مكتبة القدسي، 1414 هـ/ 1994 م)، 9/ 144، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد، ط2، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د. ت)، 22/ 411، 132/24.
65 علي، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، 8/ 238.

المعازف والرقص في العرس

إن الرقص والعزف بالموسيقى من طقوس الفرح للعرس وغيرها من المناسبات الجميلة كانت عادة سائدة ولم تكن العرب في الجاهلية بمعزل عن ذلك. إن استعمال آلات المعازف كالدفوف والطبل والناي والبوق وغيرها كانت جارية في العرب في الجاهلية بل حتى بعد مجيء الإسلام أيضًا، وأنهم كانوا لديهم فتيات من الجواري يضربن هذه الآلات يُسمَّون بـ (القيان)، وإن هذه القيان يضربن المعازف في المناسبات الفرحة كالعرس والنصر والولادة وغيرها وقد سرد الواقدي أسماء بعض المغنيات قائلًا: "وكانت القيان: سارة مولاة عمرو بن هشام، ومولاة كانت لأمية بن خلف، ومولاة يقال لها عزة للأسود بن المطلب".[66] وقال ابن الخرداذبة: (ت. 912/280) "لم أرَ أمة بعد الفرس والروم أولع بالملاهي ولا أطرب من العرب، وكان غناءهم النصب ثلاثة أجناس: الركباني والسناد الثقيل والهزج الخفيف، فأول من غنى من العرب العاربة الجرادتان وكانتا قينتين على عهد عاد لمعاوية بن بكر العملقي وكانت تسمّى القينة الكرينة والعود المزمر."[67] وقال الجاحظ ولم تزل القيان عند الملوك من العرب والعجم على وجه الدهر، وكانت فارس تعد الغناء أدبًا، والروم فلسفةً، وكانت في الجاهلية الجرادتان لعبد الله بن جدعان.[68] وكان الغناء والمعازف والقيان من سيما أهل الجاهلية في كل المناسبات لاسيما الأفراح، وأيام الأعراس، نقل الواقدي أن أبا جهل (ت. 624/2) قال في غزوة بدر: "والله لن نرجع حتى نرد بدرا- وكان بدر موسما من مواسم الجاهلية يجتمع بها العرب لها بها سوق- تسمع بنا العرب وبمسيرنا، فنقيم ثلاثا على بدر ننحر الجزر، ونطعم الطعام، ونشرب الخمر، وتعزف القيان علينا، فلن تزال العرب تهابنا أبدا"،[69] وهذا قاله لما رأى قلة عدد المسلمين وظن أنه يوم نصر وفرح، فكان ضرب الدفوف والغناء من عادة أهل مكة والمدينة في الأعراس والأفراح .[70]

وكانت أيام العرس لها ميزة خاصة من العزف بالدفوف والمزامير، روي عن النبي: (عليه الصلاة والسلام) ما هممت بشيء مما كان في الجاهلية يعملون به غير مرتين، كل ذلك يحول الله تعالى بيني وبين ما أريد، ... حتى إذا جئت أول دار من دور مكة سمعت عزفا بالدفوف والمزامير، فقلت ما هذا قالوا فلان بن فلان تزوج فلانة ابنة فلان، فجلست أنظر إليهم، فضرب الله على أذني فنمت، فما أيقظني إلّا مس الشمس، ... الحديث.[71]

ولم تكن المغنيات من العرب فقط؛ بل كانوا أحيانًا يأتون بالمغنيات في الملل والأقوام الأخرى للتنوع في الفرح، والتكثير في اللهو والسمرة. قيل لخارجة بن زيد (ت. 717/99) أكان يكون هذا الغناء عندكم؟ - يعني أيام الجاهلية – فأجاب: كان يكون في العرسات ولم يكن يشهد بما يشهد به اليوم من السعة، ... ولقد رأيتُ عشر قِيَان خمس روميات يغنين بالرومية بالبرابط، وخمس يغنين غناء أهل الحيرة، وأهداهن إليه إياس بن قبيصة، وكان يفد إليه من يغنيه من العرب من مكة وغيرها.[72] وقد كان أهل المدينة في الجاهلية يعجبهم اللهو، وبقوا على هذا الحال في الإسلام، ولهذا كانوا يغنون في الأعراس:

أتيناكم أتيناكم ... فحيانا وحياكم

ولولا الذهب الأحمر ... ما حلت بواديكم

ولولا الحنطة السمراء ... ما سمنت عذاريكم.[73]

"والرقص في اللغة الارتفاع والانخفاض، وقد أرقص القوم في سيرهم إذا كانوا يرتفعون وينخفضون".[74] وكانت الحبشة يرقصون في أيام الجاهلية بمكة في المناسبات المبتهجة من النصر والعرس وغيرهما، ورد عن النبي

66 الواقدي، المغازي، 1/ 43.
67 أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله ابن خرداذبة، المختار من كتاب اللهو والملاهي، (د. ت)، 2، 3.
68 أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، رسائل الجاحظ، تح وشر: عبد السلام محمد هارون، (القاهرة: مكتبة الخانجي، 1384 هـ / 1964 م)، 2/ 158.
69 الواقدي، المغازي، 1/ 44.
70 ينظر: أحمد بن عبد الوهاب بن محمد النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، تح: مفيد قمحية وجماعة، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2004 م)، 4/ 138.
71 أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، *أعلام النبوة*، (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1409 هـ)، 211.
72 أبو الفرج الأصبهاني، الأغاني، 17/ 168، 169، 170
73 أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط 7، (مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، 1323 هـ)، 8/ 67.
74 ابن منظور: لسان العرب "رقص"، 7/ 43.

(صلى الله عليه وسلم) أنه قال للحبشة حينما كانوا يلعبون بالمسجد النبوي: "دونكم يا بني أرفدة"، بنو أرفدة كأزفلة، جنس من الحبشة.[75]

قال الترمانيني: ويقوم بعض الشباب بالمبارزة بالسيوف، ومنهم من يلعب بعصا غليظة طويلة، ويظهر مهارة في تقليبها بيديه، وتسمى (النبوت)، ويتقدم الموكب جمل مجلل بحلل الديباج.[76]

بيت الزوجية

قال عفيفي الباجوري عن بيوت العرب: "فأما بيوتهم فأكثرها خيام تضرب ثم تطوى، وقَلَّ أن تكون من الحجر أو اللَّبِن، وهي من حيث هذا وذلك على عشرة أنحاء: خباء من صوف، وبِجاد من وبَر، وفُسطاط من شَعَر، وسُرادَق من قطن، وقشع من جلد، وطرف من أدم، وحَظيرة من شَذَب وخيمة من شجر، وأُقنة من جر، وكُبّة من لبن". [77]

وكان يوجد "في العراق الخَوَرْنَقُ والسَّدير وأضرابهما، وفي الشام السُّوَيداء وقصر الغَدير ونظائرهما، وفي تدمر وتيماء الرواق الأعظم، والأبلق الفرد وأمثالهما، وفي كل مدينة من القصور الشمم ما لا تناله العُصْم، ومن دونها قصور لا تدانيها سناء ولا بناء، على أن لها نصيبها من جلال وجمال".

أما أثاثها ومتاعها ففيها من الفُرُش الْحَصير، ومنه المنمق المنقوش، وفي النساء صوانع خصصن بتنميق الحصير، قال النابغة:

كأن مَجْرَ الرامِساتِ ذُيُولَها ... عليه حصيرٌ نمَّقَتْه الصوانع.

كما أن للعريس والعروس خصوصيتهم في بناء بيت جديد فكان لدى العوائل الميسورة بيوت تجذب انتباه ناظريها.

أما عن أدوات العروسين فقد قال عفيفي الباجوري: "وعندهن الحَجَلة وهي غرفة العروس تزين بالفُرش والأسرة والستور، وبها الأرائك - واحدتها أريكة - وهي شبيهة بالوشائز، غير أنها أرفع وأرق وأبهج، ومن أجمل ذلك اختصوا بها غرفة العروس". [78]

الخاتمة

إن التطور الزمني والاجتماعي لابد أنه يلحقه تطور في حياة الناس وعاداتهم وأعرافهم، لكن غالبا ما يكون هذا التطور امتدادي وليس إلغائي، يعني أن العادة تكون مستمدة ممن كانوا من الاسلاف مع تطورها حسب تطور الزمان الذي وصلت إليه، والزواج ومراسمه من هذه العادات التي جاءتنا من الصدر الأول من الإسلام والذي اخذ من الجاهلية قسما منها وهذبها بما يناسب الحضارة الإسلامية وتعاليم هذا الدين الجديد.

حيث كان منذ القديم واستمر الكثير منه إلى أيامنا هذه من مراسم الزواج من الخطبة وليلة الحنة وشهر العسل وليلة أو يوم الزفاف والهدايا للعريس والألبسة الخاصة لهما وحلي العروس والدعوة للعرس وغيرها.

ولقد رأينا أن الفارق الطبقي كان موجودا من ذلك العصر وامتد إلى أيامنا ففي العصر الواحد وإن كانت العادات موجودة لكن لم تلغ الفوارق الطبقية، وحتى بعد مجيء الإسلام الذي سعى إلى إلغاء هذه الفوارق؛ لكن التطبيقات العملية كانت ولا تزال موجودة في أعراف ومراسم الزواج.

طبعا مما بدى جليا في بحثنا هذا في العديد من الأمور من أن الإسلام كرم المرأة وهذب من عادات الجاهلية في التعامل معها بنتا وزوجا وأما فألغى كثيرًا مما كان لا يناسبها وهذب الكثير، فمنع أكل صداقها، كما أنه منع تزويجها غصبًا، ورغب بحب البنات والنساء وعدم ظلمهن ورفع من شأنهن.

---

75 ينظر: المرتضى الزبيدي، تاج العروس (8/ 109)، والحديث جاء في صحيح البخاري بهذا اللفظ: عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها):... وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فإما سألت النبي (صلى الله عليه و سلم) وإما قال "تشتهين تنظرين"، فقلت: نعم فأقامني وراءه خدي على خده وهو يقول: "دونكم يا بني أرفدة"، حتى إذا مللت قال "حسبك"، قلت نعم قال: "فاذهبي"، البخاري، الجامع الصحيح المختصر، "العيدين"، 2، "الجهاد والسير"، 80.

76 الترمانيني، الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام، 157.

77 عفيفي الباجوري، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها، 1/ 117.

78 عفيفي الباجوري، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها، 1/ 118.

كان هناك فارق كبير بين الناس العاديين وبين الأغنياء والميسورين من الناحية المادية، فكان من الناس في القديم مَن لم يكن له شيء يعطيه لخطيبته غير ألبسته التي يبلسه، ومنهم من كان غنيًا إلى حد يُستعار منهم الحلي الذهب للأعراس والأفراح.

التوصيات

في نهاية هذا البحث نوصي بالعودة إلى السائد مما كان والحفاظ عليه وإبرازه للأجيال ولو عبر معارض ومتاحف تنقل العادات والثقافات للأجيال، فضلا عن الاستفادة مما مر من عادات وتقاليد لتسهيل الزواج على الشباب العزاب.

إبراز أن المرأة نالت منذ القديم القدر الكافي عند العرب قبل وبعد الإسلام وخاصة في موضوع الزاوج، وأنها نالت حقوقها من المهر والأموال التي تمتلكها، بمزيد من الدراسات اللازمة.

المصادر والمراجع

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا وغيره، بيروت: دار الكتب العلمية، 1992م.

ابن حبيب، أبو جعفر محمد. المحبر. تح: إيليزة ليختن شتيتر، بيروت: دار الآفاق الجديدة، د. ت.

ابن خرداذبة، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله. المختار من كتاب اللهو والملاهي. د.ن . د. ت.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل. المخصص. تح: خليل جفال، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1996م.

ابن عبد ربه، شهاب الدين أحمد بن محمد. العقد الفريد، بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ.

ابن قتيبة الدينوري، عبد الله بن مسلم. عيون الأخبار. بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ.

ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن شمس الدين عمر. البداية والنهاية. تح: علي شيري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1988 م.

ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د. ت.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. لسان العرب. ط3، بيروت: دار صادر، 1414هـ.

ابن هشام، جمال الدين عبد الملك بن هشام بن أيوب. السيرة النبوية. تح: مصطفى السقا وغيره، ط2، مصر: مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1955 م.

أبو داود السِّجِسْتاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير. سنن أبي داود. تح: محمد عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية، د. ت.

أبو طالب، المفضل بن سلمة بن عاصم. الفاخر. تح: عبد العليم الطحاوي، دار إحياء الكتب العربية، 1380 هـ.

أبو عُبيد، القاسم بن سلاّم بن عبد الله. الأمثال. تح: عبد المجيد قطامش، دمشق: دار المأمون للتراث، 1980م.

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني. المسند.تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، 2001 م.

أبو الفرج الأصبهاني، علي بن الحسين بن محمد بن أحمد. الأغاني. تح: سمير جابر، ط2، بيروت: دار الفكر، د.ت.

الأكمه، داود بن عمر الضرير الأنطاكي. تزيين الأسواق في أخبار العشاق، د. ن، د.ت.

الآلوسي، محمود شكري البغدادي. بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب. تح: محمد بهجة الأثري. ط2، مصر: المكتبة الأهلية، د.ت.

الباجوري، عبد الله بن عفيفي. المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها. ط2، المدينة المنورة: مكتبة الثقافة،1932 م .

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح المختصر. تح: مصطفى البغا. ط3، بيروت: دار ابن كثير، 1987م .

الترمانيني، عبد السلام. الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام. الكويت: صدرت السلسلة في شعبان ١٩٩٠.

التنوخي، أبو علي المحسن بن علي بن محمد. الفرج بعد الشدة. تح: عبود الشالجي، بيروت: دار صادر، 1978م.

-------- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة. د. ن. 1391 هـ.

الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب. رسائل الجاحظ. تح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة: مكتبة الخانجي، 1964م.

------- الحيوان. ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ.

الجواليقى، أبو منصور موهوب بن أحمد. شرح أدب الكاتب. قَدَّمَ له: مصطفى صادق الرافعي. بيروت: دار الكتاب العربي، د. ت.

حسين، أحمد. أحكام الزواج في الإسلام. بيروت: المكتبة القانونية، الدار الجامعية، 1998.

حسين، بن علي بن محمد، التحرير الأدبي. ط5، الرياض: مكتبة العبيكان، 2004م.

الحميري، سليمان بن موسى الكلاعي. الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والثلاثة الخلفاء، بيروت: دار الكتب العلمية، 1420 هـ.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت. تاريخ بغداد وذيوله. تح: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417 هـ.

الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق. الأمالي. تح: عبد السلام هارون، ط2، بيروت: دار الجيل، 1987م.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1412 هـ.

السلمان، عبد العزيز بن محمد. موارد الظمآن لدروس الزمان. ط 2، بيروت: دار الجيل، 1987 م.

الشريف المرتضى، أبو القاسم علي بن الحسين بن موسى، الأمالي. تح: محمد بدر الدين النعساني، قم: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، 1907م.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. المعجم الكبير. تح: حمدي بن عبد المجيد، ط2، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، د. ت.

عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع. المصنف. تح: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.

علي، جواد. المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام. ط4، دار الساقي، 1422هـ/ 2001م.

العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت.

القسطلاني، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. ط 7، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، 1323 هـ.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب. أعلام النبوة. بيروت: دار ومكتبة الهلال، 1409 هـ.

الزبيدي، محمّد بن محمّد الحسيني. تاج العروس من جواهر القاموس. تح: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت.

مهران، محمد. دراسات في تاريخ العرب القديم. ط2، دار المعرفة الجامعية، د.ت.

النويري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد. نهاية الأرب في فنون الأدب. تح: مفيد قمحية وجماعة، بيروت: دار الكتب العلمية، 2004 م.

الهاشمي، أبو الخير زيد بن عبد الله بن مسعود بن رفاعة. الأمثال، دمشق: دار سعد الدين،2001 م.

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. تح: حسام الدين القدسي، القاهرة: مكتبة القدسي، 1994م.

الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر. المغازي. تح: مارسدن جونس، ط3، بيروت: دار الأعلمي، 1989م.

ياقوت الحموي، أبو عبد الله شمس الدين ياقوت بن عبد الله الرومي. معجم البلدان. ط2، بيروت: دار صادر، 1995م.

KAYNAKÇA

Abdürrezzâk es-San'ânî, Ebû Bekr Abdürrezzâk b. Hemmâm b. Nâfi', *el-musannef*. Thk: Habîburrahman el-A'zamî, 2. Baskı. Bayrut: el-Mektebül- islami, h. 1403.

Ahmed b. Hanbel, Ahmed b. Muhammed b. Hanbel eş-Şeybânî. *El-müsned*. Thk: Şu'ebü'l-Arnavut vs. Müssesetü'r-Risale, m. 2001.

Ali, Cevvad. *El-mufessal fî Târîhi'l-ʿarab Kable'l-İslâm*. 4. Baskı. Darü's-sâki, m. 2001.

Âlûsî, Mahmûd Şükrî b. Mahmûd el-Bağdadi. *Bulûġu'l-ereb fî maʿrifeti Ahvâli'l-ʿarab*. Thk. Muhammed Behçet el-Eseri vs. 2. Baskı. Mısır: el-mektebetü'l-ehliyye, ts.

Aynî, Bedrüddîn Mahmûd b. Ahmed b. Mûsâ b. Ahmed. *ʿumdetü'l-kārî fî Şerhi Sahîhi'l-buhârî*. Beyrut: dar İhyaü't-türasil-'arabi, ts.

Bacüri, 'Abdüllah b. 'afifi. *El-meratü'l-'arabiyye fi Cahiliyyetiha ve İslamiha*. 2. Baskı. El-medine el-münevvere: mektebatü's-sekafe, m. 1932.

Buhârî, Ebû Abdillâh Muhammed b. İsmâîl b. İbrâhîm el-Cu'fî. *El-Câmiʿu's-'Sahîhu'l-muhtasar*. Thk. D. Mustafa Dip el-buğa. 3. Baskı. Beyrut: dar İbnu Kesir, m. 1987.

Câhiz, Ebû Osmân Amr b. Bahr b. Mahbûb. *El-hayvan*. 2. Baskı. Beyrut: darü'l kutubi'l-ilmiyye, h. 1424.

Câhiz, Ebû Osmân Amr b. Bahr b. Mahbûb. *Resâʾilü'l-câhiz*. Thk. Abdüsselâm Muhammed Hârûn, Kahire: mektabetü'l- hançi, m. 1964.

Cevâlîkī, Ebû Mansûr Mevhûb b. Ahmed b. Muhammed. *Şerhu Edebi'l-kâtib*. Thk. Mustafa Sadiku'r-rafi'i, Beyrut: darü'l-Kitabi'-l 'arabi, ts.

Ebu Talip, el-Müfeddel b. Seleme b. 'Âsim. *El-fahir*. Thk. 'abdü'l-'alim e't-tehavi. Dar İhyaü'l-kutubi'l-'arabiyye, h. 1380.

Ebu Dâvûd es-Sicistânî, Süleymân b. Eş'as b. İshak b. Beşir. *Sünen Ebi Davud*. Thk: Muhammed Muhyeddin 'Abdulhamid, Bayrut: el-Mektebetu'l-'asriyye, ts.

Ebü'l-Ferec İsfahânî, Alî b. el-Hüseyin b. Muhammed b. Ahmed. *al-Ağānī*. Thk. Semir Cabır, 2. Baskı. Beyrut: darul-Fikir, ts.

Ebû Ubeyd, el-Kāsım b. Sellâm b. 'Abdüllah. *El-emsâl*. Thk. D. Abdul-Mecid Kütamış. Dımaşk: Darü'l-memun li't-türas, m. 1980.

Ekmeh, Dâvûd b. Ömer ed-Darîr. *Tezyînü'l-esvâk fi-ahbari'l-ʿuşşâk*, b.y. ts.

Haşimi, ebü'l-Hayır Zeyd b. 'Abdüllah b. Mes'ud b. Rifa'e. *El-emsâl*. Dımaşk: dar Sa'dü'd-din, m. 2001.

Hatip el-Bağdâdî, Ebû Bekr Ahmed b. Alî b. Sâbit. *Târîhu baġdâd ve zuyuluhu*. Thk: Mustafa 'abdulkadır'ata. Bayrut: darü'l-kutbi'l-ilmiyye, h. 1417.

Heysemî, Ebü'l-Hasen Nûrüddîn Alî b. Ebî Bekr. *Mecmaʿi'z-zevâʾid ve menbaʿi'l-fevâʾid*. Thk: Hisamuddin elküdsi, Kahire: Mektebetul-Küdsi, m. 1994.

Hümeyri, ebu'r- Rebi' Süleyman b. Musa b. Salım. *El- iktifa bi ma tedemmenehü min meğazi resüli'l-lahi s.a.v ves-selâsetül-hülefa*. Bayrut: darü'l-kutubi'l-ilmiyye, h. 1420.

Hüseyin, Ahmet. *Ahkamü'z-zevac fi'l-islam*. Bayrut: El-mektebetul-kanüniyye, e'd-darül câmi'iyye, 1998.

Hüseyin, Hüseyin b. Ali b. Muhammed, *E't-tahrirül-Edabi*. 5. Baskı. Riyad: Mektebetu'l-'übeykan, m. 2004.

İbn Kuteybe ed-Dîneverî, Ebû Muhammed Abdullāh b. Müslim. *ʿuyûnü'l-ahbâr*. Beyrut: darü'l-Kutubi'l-ilmiyye, h. 1418.

İbn Abdirabbih, Ebû Ömer Ahmed b. Muhammed. *El-ʿikdü'l-ferîd*. Beyrut: darü'l-kutubi'l-ilmiyye, h. 1404.

İbn Habib, ebu Ce'fer Muhammed. *El-Muhabber*. Thk. ilize lihten ştiter, Beyrut: darü'l-âfâki'l-cedide, ts.

İbn Hişâm, Abdülmelik b. Hişâm b. Eyyûb el-Himyerî el-Meâfirî. *Es-Sîretü'n-Nebeviyye*. Thk. Mustefa e's-Seka vs., 2. Baskı. Mısır, Mustefa el-Babi el-Helabi ve evladühü, m. 1955.

İbn Hurdâzbih, Ubeydullāh b. Abdillâh. *El-muhtâr min Kitâbi'l-Lehvi ve'l-melâhî*. b.y. ts.

İbn Kesîr, Ebü'l-Fidâ' İmâdüddîn İsmâîl b. Şihâbiddîn Ömer b. Kesîr el-Kureşî. *el-bidâye ve'n-nihâye*. Thk. Ali şiri. Beyrut: dar İhyaü't-türasil-'arabi, m. 1988.

İbn Mâce, Ebû Abdillâh Muhammed b. Yezîd el-kazvînî. *Sünen ibnu mâce*. Muhammed Fuad 'Abdulbaki. Kahire: dar ihyaü'l-kutubi'l-'arabiyye, ts.

İbn manzur, Muhammed b. Mükerrem b. Alî b. Ahmed el-Ensârî er-Rüveyfiî el-İfriki. *Lisânü'l-ʿarab*. 3. Baskı. Beyrut: dar Sadır, h. 1414.

İbn Side, Ebü'l-Hasen Alî b. İsmâîl. *El-mühasses*. Thk. Halil İbrahim Ceffal. Beyrut: dar İhyaü't-türasil-'arabi, m. 1996.

İbnü'l-Cevzi, Abdurrahmân b. Alî b. Muhammed el-Bağdâdî. *el-muntazam fî târîhi'l-mülûk ve'l-ümem*. Thk: Muhammed 'Abdulkadır 'ata. Bayrut: darü'l-kutubi'l-ilmiyye, h. m. 1992.

Kastallânî, Ebü'l-Abbâs Şihâbüddîn Ahmed b. Muhammed b. Ebî Bekr. *İrşâdü's-sârî li-şerhşi Sehihi'l-Buhari*. 7. Baskı. Mısır: el-Metbe'atul-kübra el-Emiriyye, h. 1323.

Mâverdî, Ebü'l-Hasen Alî b. Muhammed b. Muhammed b. Habîb. *Aʿlâmü'n-nübüvve*. Beyrut: dar ve mektebetul-Hilal, h. 1409.

Mihran, Muhammed. *Dirâsatün fi Tarihi'l-'arabi'l-Kedim*. 2. Baskı. Darü'l-me'rifeti'l-cami'iyye, ts.

Murtazâ ez-Zebîdî, ebül-feyz Muhammed b. Muhammed b. Abdürrezzak. *Tâcü'l-ʿarûs min Cevâhiri'l-kāmûs*. Thk. mecmu'etün mine'l-mühekkikin. Kuveyit: darü'l-hidaya, ts .

Nüveyrî, Ahmed b. Abdilvehhâb b. Muhammed. *Nihâyetü'l-ereb fi fünûni'l-edeb*. Thk. Müfid Kamhiyye ve Cema'e. Beyrut: darü'l-kutubi'l-ilmiyye, m. 2004.

Selman, 'abdü'l-'aziz b. Muhammed b. 'abdü'l-Mühsin. *Mevaridü'd-demaan li dürüsi'z-zeman*. 2. Baskı. Beyrut: darü'l-cil, m. 1987.

Şerîf el-Murtazâ, Ebü'l-Kāsım Alî b. el-Hüseyn b. Musa. *El-emali*. Thk. Muhammed e'n-Ne'sani. Kum: mektabetu ayetüllahi-l'zma el-Mer'eşi e'n-Necefi. m. 1907.

Taberânî, Ebü'l-Kāsım Süleymân b. Ahmed. *el-Muʿcemü'l-kebîr*. Thk: Hamdî Abdülmecîd, 2. Baskı. Kahire: Mektebetu İbn Teymiyye, ts.

Tenûhî, Ebû Alî el-Muhassin b. Alî b. Muhammed, *El-ferec baʿde'ş-şidde*. Thk. 'ebbüd e'ş-şâlici, Beyrut: dar Sadır, h. 1398/ m. 1978 .

Tenûhî, Ebû Alî el-Muhassin b. Alî b. Muhammed, *Nişvârü'l-muhâzara ve ahbârü'l-müzâkere*. b.s. h.1391.

Tirmanini, A'bdüs-Selam. *E'z-Zevac 'inde-l 'arap fi'l-câhiliyyeti ve-l islam*. Kuveyit: 1998, İşraflık: Ahmed Meşâri-l 'udvani, 1923-1990 .

Vâkıdî, Ebû Abdillâh Muhammed b. Ömer. *El-meġāzî*. Thk. Marsıdın Cönsün, 3. Baskı. Beyrut: darü'l-'âlemi, h. 1409/ m. 1989.

Yâkūt El-Hamevî, Ebû Abdillâh Şihâbüddîn Yâkūt b. Abdillâh er-Rûmî. *Muʿcemü'l-büldân*. 2. Baskı. Bayrut: Dar Sadır, m. 1995.

Zeccâcî, Ebü'l-Kāsım Abdurrahmân b. İshâk. *El-emali*. thk. Abdüsselâm Hârûn, 2. Baskı. Bayrut: darul-Cil, h. 1407/ m. 1987.

Zemahşerî, Ebü'l-Kāsım Mahmûd b. Amr b. Ahmed. *Rebîʿu'l-Ebrâr ve Nusûsü'l-ahbâr*. Beyrut: müessesetü'l-a'lemi, h. 1412.